اللاجؤون في مصر..

فارون من جحيم الحرب إلى تحديات العيش في الوطن البديل

باتت قضية اللاجئين وطالبي اللجوء في الأراضي المصرية واحدة من التحديات البارزة التي تطفو على السطح المصري، كميا نظرا للظروف التي يمر بها عدد من دول الجوار، واجتماعيا من حيث حملات التحريض التي تدعي كونهم سببا في الأزمة الاقتصادية في البلاد، وتصاعد تلك الحملات التي باتت مادة للتعليق في الإعلام وتصريحات المسؤولين السياسيين، ما يتطلب انتباهاً وتدخلاً عاجلاً لتعزيز التسامح والاندماج واحترام التنوع داخل المجتمع المصري، لاسيما في ظل تصاعد خطابات الكراهية والعنصرية ضد عدد منهم في الفترة الأخيرة.

وبلغت القضية مستويات حرجة، متأزمة بالصراعات المستمرة في الدول المجاورة، فبينم ا يبحث اللاجئون الفارون من العنف والاضطهاد عن ملجأ في مصر، على أمل أن يجدوا الأمان والحماية، يصطدمون بمجموعة من التحديات، بما في ذلك التمييز، وعدم الوصول إلى الخدمات الأساسية، والفرص المحدودة للعيش.

وبينما يصارع اللاجؤون في مصر من أجل إيجاد سبل حياة كريمة في وطنهم البديل، يجد كثيرون منهم أنفسهم مضطرين لتحمل أعباء إضافية لا يتوجب أن يحملوها في ظل أوضاعهم اللاإنسانية بالفعل، ففي الوقت الذي نزحوا من

أوطانهم التي أنهكتها الصراعات، تاركين كل ما يملكون للنجاة بحياتهم، لا يحصل الكثير منهم على أي نوع من الدعم لأبسط الخدمات الأساسية، في التعليم والرعاية الصحية والسكن والعمل، وحتى في الغذاء، بحكم اعتراض الحكومة المصرية على البنود التي توفر لهم هذه الخدمات، في اتفاقيات اللاجئين، ما يزيد من معاناتهم المتفاقمة بالفعل.

ويزيد التباين بين الإحصائيات الرسمية وتلك التي تصدرها المنظمات الدولية بشأن أعداد اللاجئين، التحديات التي عليهم مواجهتها، حيث يستمر الارتباك فيما يتعلق بتصنيف الأفراد المقيمين على الأراضي المصرية، حيث يتم الخلط بين المقيمين والمهاجرين واللاجئين النازحين لأسباب إنسانية واللاجئين المسجلين لدى المنظمات الدولية، ويعيق هذا النوع من اللبس يعيق الجهود المبذولة لتقييم احتياجات اللاجئين بشكل دقيق وسبل توفير الدعم والمساعدة لهم.

التزامات دولية وتحفظات تعطل التنفيذ

انضمت مصر إلى دول العالم الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ بشكل يُعتبر نقلة هامة في التزامها بحقوق اللاجئين، بعد ٢٩ عامًا من إصدار الاتفاقية، بناءً على قرار رئيس الجمهورية رقم «٣٣١ لسنة ١٩٨٠»، كما وقعت على البروتوكول المعدّل للاتفاقية الصادر عام ١٩٦٧ بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم «٣٣٣ لسنة ١٩٨٠».

كما صدقت على اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام ١٩٦٩ بقرار رئيس الجمهورية رقم «٣٣٢ لسنة ١٩٨٠»، كما وقعت على «الاتفاقية العربية بشأن اللاجئين» الصادرة عن جامعة الدول العربية في عام ١٩٩٤، وأقرت المادة ٩١ من الدستور المصري المعدل في ٢٠١٩، على أن للدولة أن تمنح حق اللجوء السياسي لكل أجنبي اضطهد بسبب الدفاع عن مصالح الشعوب أو حقوق الإنسان أو السلام أو العدالة. ويكون تسليم اللاجئين السياسيين محظورا، دون إشارة إلى حق اللجوء جراء الخوف من الاضطهاد من منطلق العرق أو الدين أو الإثنية أو الانتماء إلى مجموعة اجتماعية، وكذلك تدابير الحماية الأعرض بموجب اتفاقية اللاجئين الإفريقية للنازحين جراء العدوان الخارجي والاحتلال والسيطرة الأجنبية والأحداث التي تزعزع النظام العام بشكل خطير.

وفرضت «اتفاقية ١٩٥١» على الدول الأطراف مسؤولية كبيرة تجاه المعاملة العادلة للاجئين. حيث جاءت أغلب بنودها بمتطلبات تشدد على أن تكون

معاملة اللاجئين في ظروفهم مماثلة لتلك الممنوحة لمواطنيها. تتضمن هذه المعاملة جوانب متعددة مثل حق العمل والسكن والتعليم، فضلاً عن الانضمام إلى الجمعيات غير السياسية وحق التقاضي الحر أمام المحاكم، وتأمين المساعدة القضائية.

وفي إطار حقوق اللاجئين، حظرت الاتفاقية على الدول طرد اللاجئين إلا في حالات تتعلق بالأمن الوطني أو النظام العام. وفي حالة الطرد، يتعين أن يتم تنفيذه وفقًا لقرار قانوني، حيث يحق للشخص المعني تقديم أدلة تثبت براءته وممارسة حق الاستئناف. كما يُمنح اللاجئ فترة معقولة للبحث عن قبول قانوني في بلد آخر.

أما بالنسبة لـ«اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام ١٩٦٩»، فقد تميزت بتوسيع نطاق تعريف اللاجئين بشكل أكبر من «جنيف ١٩٥١». وفرضت الالتزام بتطبيق الاتفاقية على جميع اللاجئين دون أي تمييز فيما يتعلق بالجنس أو الدين أو الجنسية أو الانتماء السياسي أو الانتماء لمجموعة سياسية معينة.

رغم هذه الحقوق الممنوحة للاجئين، تظهر تحفظات من جانب مصر على بعض بنود «اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١». من بينها الفقرة الأولى من البند ١٢، المتعلقة بخضوع اللاجئ لقوانين الأحوال الشخصية الخاصة ببلاده، والبند ٢٢، والمتعلقة بمساواة اللاجئ بالمواطن فيما يتعلق بتوزيع المؤن والفقرة ٢٠، والتي تتناول مساواة اللاجئ بالمواطن فيما يتعلق بحقوق التعليم الابتدائي، فضلاً عن الفقرة الأولى من البند ٢٤، الذي يلزم بمساواة المواطنين واللاجئين في مجالات العمل والأجور والتعويضات والضمان الاجتماعي.

حصر اللاجئين.. أرقام متباينة وتكاليف «محل شك»

في الفترة الأخيرة، شرعت مصر في إجراء فحص شامل لأعداد اللاجئين المقيمين في البلاد، بهدف إجراء تحصيل دقيق للأعداد وتقدير الأعباء التي تتحملها الدولة مقارنةً بالخدمات المقدمة للمجتمع اللاجئ في مختلف القطاعات. وفقًا لبيان صادر عن الحكومة في أغسطس الماضي، أصدرت الحكومة إعلانًا يطلب من الأجانب والمقيمين بصورة غير شرعية دفع مبلغ ١٠٠٠ ألف دولار أمريكي لتسوية أوضاعهم وتثبيت إقامتهم، مع فتح إمكانية إصدار بطاقات للتعاملات المصرفية.

في وقت سابق، أكد رئيس الوزراء، مصطفى مدبولي أهمية تحديد وتتبع المساهمات التي تتحملها الحكومة نحو «اللاجئين»، وأشار خلال اجتماع حكومي إلى ضرورة فحص هذه الأعداد، وفي الوقت نفسه، تحديد وجمع التكاليف التي تتحملها الدولة مقابل الخدمات المقدمة في مختلف القطاعات لضيوف مصر، مع التأكيد على ضرورة توثيق جهود الدولة في رعايتهم.

وفقًا لوزير الصحة والسكان، خالد عبد الغفار، يعيش حوالي تسعة ملايين مهاجر ولاجئ في مصر يمثلون ٥٠,٤٪ من الذكور ويشكلون ٨,٧٪ من إجمالي سكان مصر. يشير الوزير إلى أن ٥٦٪ من هؤلاء الأفراد يعيشون في خمس محافظات رئيسية وأن ٦٠٪ من المهاجرين يقيمون في مصر منذ حوالي ١٠ سنوات، و٦٪ يعيشون في المجتمع المصري لمدة ١٥ عامًا أو أكثر. وفي هذا السياق، يعمل ٣٧٪ منهم في وظائف ثابتة وشركات مستقرة.

على الجانب الآخر، تشير المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إلى أن مصر تستضيف حاليًا حوالي ٤٧٣ ألف لاجئ وطالب لجوء، مسجلين من ٦٢ جنسية. ومنذ أكتوبر ٢٠٢٣، أصبحت الجنسية السودانية هي الأكثر عددًا، تليها الجنسية السورية، وبالتتابع الجنسيات القادمة من جنوب السودان وإريتريا وإثيوبيا واليمن والصومال والعراق.

ويرى المحامي المتخصص في شؤون اللاجئين أشرف ميلاد، أن التباين في الأرقام الحكومية وأرقام المفوضية يرجع إلى اختلاف المسميات المتعلقة بتوصيف أسباب وجود المقيمين على الأراضي المصرية، إذ عادة ما يتم الخلط بين المهاجرين وبين النازحين لأسباب إنسانية، واللاجئين المسجلين لدى المنظمات الدولية، وبين المقيمين للعمل أو الدراسة.

ويضيف ميلاد أن ما يثار عن تكلفة إقامة اللاجئين في مصر محل شك، خاصة في ظل تحفظات الدولة على البنود الخمسة في اتفاقية جنيف، التي تفرغها من مضمونها في شأن تقديم أي نوع من الدعم لهم.

ومن المشاهدات، بحسب ميلاد، أن عدد من اللاجئين في مصر يستأجر أماكن للإقامة بأكثر من أسعار السوق، وفي كثير من الأحيان بالعملة الأجنبية، كما يتلقون التعليم والعلاج على نفقاتهم الخاصة، ولا تخضع استثماراتهم لأي نوع من الإعفاءات، فضلا عن الرسوم التي يدفعونها مقابل تجديد الإقامات وغيرها.

في الفترة الأخيرة، شهدت مصر تصاعدًا كبيرًا في الظروف الاقتصادية الصعبة، ما زاد من احتياجات اللاجئين وأفراد المجتمع المضيف بشكل ملحوظ. ومع تزايد الضغوط الاقتصادية وارتفاع معدل التضخم، يعاني العديد من اللاجئين من نقص في مصادر الدخل الثابتة، ما يصعب من تلبية الاحتياجات الأساسية. وتتسم التحديات بصعوبة الحصول على فرص عمل، فضلاً عن صعوبات اللغة التي تواجه اللاجئين غير الناطقين باللغة العربية. وبعضهم يفتقر أيضًا إلى فرص التعليم الرسمي المستدام الذي يساعد في تطوير مهاراتهم. بالإضافة إلى ذلك، يتوجب على العديد من اللاجئين وطالبي اللجوء الاعتماد على المساعدات الإنسانية لتلبية احتياجاتهم الأساسية والحصول على الدعم الطبي أو النفسي و الاجتماعي.

وفقًا لتصريحات المفوضية الأممية لشؤون اللاجئين، تعاني برامج اللاجئين الحالية في مصر – التي تهدف إلى مساعدة وحماية ما يقرب من نصف مليون لاجئ – من نقص حاد في التمويل، حيث تحصل فقط على ٤٪ من التمويل اللازم. ويؤدي تزايد عدد اللاجئين المقترن بنقص التمويل إلى ترك العديد منهم بدون الدعم الحيوي والحماية اللازمة لهم.

وفي هذا السياق، عبر فيليبو جراندي، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، عن قلقه إزاء الوضع الإنساني الصعب الذي يعيشه ٨ من كل ١٠ لاجئين في مصر، مشيرًا إلى أنهم يواجهون صعوبات يومية في تلبية حتى أبسط احتياجاتهم الحياتية.

https://news.un.org/ar/story/1028002/02/2019

وأضاف: «في ظل هذا الوضع، يحتاج اللاجؤون إلى مساعدة إنسانية كافية وفورية، ولكن للأسف، نحن غير قادرين حاليًا على توفير هذه الاحتياجات الأساسية أو الحفاظ على برامجنا الأساسية لحماية اللاجئين في هذا البلد».

الكثيرون يجدون أنفسهم عالقين في دوامة الديون والفقر، ومضطرين إلى اتباع آليات تكيف يائسة من أجل البقاء، مثل عمالة الأطفال والزواج المبكر، أو اللجوء إلى حياة الشارع، في الوقت الذي عبرت المفوضية عن قلقها البالغ إزاء قدرتها على متابعة برامج الحماية للأطفال اللاجئين، خاصة الأطفال المنفصلين عن أسرهم، حيث يشكلون ٤٠٪ من إجمالي عدد اللاجئين في مصر، والذين وصل العديد منهم غير مرافقين وما زالوا منفصلين عن عائلاتهم.

أعباء إضافية.. ومعاملة بالمثل «على الورق»

رغم التصريحات الرسمية التي تدعي معاملة اللاجئين في مصر بالمساواة مع المواطنين المصريين، إلا أن هذه المعاملة تظل مجرد كلام على ورق، حيث يتعذر على كثير منهم العمل بشكل رسمي بما يتضمن حقوقهم الكاملة.

ويواجه اللاجؤون صعوبات كبيرة في العثور على فرص عمل مستدامة، وتحديات في الوصول إلى الخدمات الصحية والعلاج، إذ لا يتاح لهم العلاج المجاني إلا في عدد قليل من المستشفيات العامة، ويجدون أنفسهم مضطرين للجوء إلى المستشفيات الخاصة التي تفرض تكاليف باهظة، ويطلبون المساعدة من جمعيات ومؤسسات خيرية.

ومع ارتفاع تكاليف المعيشة والغلاء العام في الأسعار، أصبح من الصعب على كثير من اللاجئين في مصر تأمين حياة كريمة، حيث يعاني الأفراد والأسر اللاجئة من نقص في الدعم الغذائي والضمان الاجتماعي، تحت وطأة ضغط مالي يتجاوز قدرتهم على التحمل، ما يضعهم في حاجة ماسة إلى دعم يساعدهم في تلبية احتياجاتهم الأساسية.

وفي سياق التعليم، يواجه الأطفال اللاجؤون تحديات كبيرة في الوصول إلى فرص تعليم جيد ومتاح، ما يؤثر على مستقبلهم وفرص تمكينهم. وعلى الرغم من القرارات الرسمية التي تتعهد بمعاملتهم بالمساواة في التعليم الأساسي كالمصريين، إلا أن صعوبة العثور على أماكن لقطاع كبير منهم وتكدس المدارس والفصول يعيق تنفيذ ذلك.

ويضطر الأطفال اللاجؤون إلى اللجوء إلى مدارس خاصة أو مدارس مجتمعية تقدم دروسًا يومية وامتحانات في أماكن تابعة لسفارات بلدانهم، وغالبًا ما يضطرون لسداد الرسوم بالعملات الأجنبية، خاصة الجنيه الإسترليني، الأمر الذي يزيد من الأعباء التي يتحملونها بالفعل.

العالقون من غزة.. إجراءات تعطل الحياة

يستمر عدد من سكان غزة العالقين في مصر في مواجهة صعوبات تتعلق بالمعاملات الورقية والرسمية، حيث يعانون من تعطيل تمديد أو إصدار تصاريح العبور والإقامة المؤقتة، وتتجدد الدعوات لإصدار قرار فوري يمدد جميع تصاريح العبور والإقامة لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر، يمكن تجديدها، خاصة في ظل استمرار الحرب الإسرائيلية ضد القطاع.

كما تتجدد المطالب الحقوقية بتحديد تصاريح إقامة استثنائية لأهالي غزة العالقين في مصر، مع إعفائهم من التقنين خلال فترة الحرب، دون تحمل أي عواقب قانونية من غرامات أو قرارات أمنية تمنع إصدار التصاريح مرة أخرى. وتعبر هذه الدعوات عن اعتراضها على رفض لم شمل الأسر المصرية الفلسطينية، مؤكدة على ضرورة السماح لهم بعبور المنطقة الحدودية بأسرع وقت ممكن.

ويُعرض انتهاء تصاريح الدخول والعبور للأسر الفلسطينية لخطر الحرمان من الحقوق الأساسية، حيث يفتقرون إلى شخصية قانونية معترف بها في النظام القانوني المصري، مما يجعلهم يواجهون صعوبة في الوصول إلى خدمات الصحة والطوارئ، إضافة إلى حرمانهم من الوصول إلى نظام العدالة في حالة تعرضهم لأي اعتداء. وعلى الرغم من ذلك، فإنهم غير قادرين على إجراء أي إجراء قانوني حتى لو كان بسيطًا مثل توقيع عقد إيجار مسكن، ما يجعلهم عاجزين عن استخدام أي خدمات مصرفية لتحويل الأموال، مما يؤثر على حياتهم بشكل كامل ويعرّضهم لمخاطر الاستغلال للوصول إلى احتياجاتهم الأساسية.

«كفيل مقنن» وخطاب كراهية

وفقا للمادة ١٦١ مكرر من قانون العقوبات المصري يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن ثلاثين ألف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بعمل أو بالامتناع عن عمل يكون من شأنه إحداث التمييز بين الأفراد أو ضد طائفة من طوائف الناس بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة وترتب على هذا التمييز إهدار لمبدأ تكافؤ الفرص أو العدالة الاجتماعية أو تكدير للسلم العام.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا ارتكبت الجريمة المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة من موظف عام أو مستخدم عمومي أو أي إنسان مكلف بخدمة عمومية.

يحذر الخبير في شؤون اللاجئين مما وصفه بتنامي خطابات التحريض والكراهية والعنصرية ضد اللاجئين، الذين لا يتسببون في مشاكل اجتماعية أو اقتصادية للبلاد، بل أصبحوا مصدرا هاما من مصادر توفير العملة الصعبة والاستثمار، ومواجهة شبح البطالة بتوفير الآلاف من فرص العمل للمصريين ذاتهم، مشددا على أن هذا الخطاب مؤشر

خطر كبير يهدد السلم المجتمعي ويهدد تماسك الشارع والتاريخ المصري، ويتطلب تدخلا فوريا من الدولة لوقفه.

في سبتمبر الماضي، منحت مصر الأجانب المقيمين على أراضيها بصورة غير قانونية مهلة ٣ أشهر لتوفيق أوضاعهم وفقا لـ«شروط»، من بينها دفع رسوم تعادل ألف دولار ووجود «مستضيف مصري».

وأصدر رئيس الوزراء مصطفى مدبولي قرارا برقم ٣٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣ ينظم ضوابط تحصيل رسوم الإقامة بالدولار أو ما يعادله، ومنح الأجانب المقيمين بصورة غير قانونية مهلة لتوفيق أوضاعهم وتقنين إقامتهم بالبلاد.

https://gate.ahram.org.eg/News/4519597.aspx

وجاء في نص القرار: «يجب على الأجانب المقيمين بالبلاد بصورة غير شرعية توفيق أوضاعهم وتقنين إقامتهم شريطة وجود مستضيف مصري الجنسية، وذلك خلال ٣ أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار، مقابل سداد مصروفات إدارية بما يعادل ألف دولار أمريكي تودع بالحساب المخصص لذلك، وفقا للقواعد والإجراءات والضوابط التي تحددها وزارة الداخلية».

وأشار القرار إلى أنه «يتعين على الأجانب المتقدمين للإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية للحصول على حق الإقامة للسياحة أو لغير السياحة، تقديم إيصال يفيد قيامهم بتحويل ما يعادل رسوم (الإقامة- غرامات التخلف- تكاليف إصدار بطاقة الإقامة)، بالدولار أو ما يعادله من العملات الحرة إلى الجنيه المصري، من أحد البنوك أو شركات الصرافة المعتمدة».

ويصف ميلاد القرار بأنه أشبه بـ«الاستعباد المقنن»، مستنكرا اشتراط وجود كفيل «ضامن» للاجيء، لافتا إلى ضرورة التعامل مع الملف بشكل إنساني وليس اقتصادي أو أمني.

كان المركز المصرى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية حصل في يوليو ٢٠١٠، على حكمين قضائيين من محكمة القضاء الإداري، بوقف تنفيذ قرارى وزير الداخلية بترحيل مواطنين سودانيين من لاجئ دارفور، الذين ألقى القبض عليهما بشكل عشوائى فى ٤ أغسطس ٢٠٠٩ ولم يتم التحقيق معهما، ولم ينسب إليهما أى إتهام، ولم يحالا إلى أى محاكمة بل ظلا رهن الإعتقال بسجن القناطر إلى أن صدر قرار بترحيلهما إلى السودان حيث نقلا من سجن القناطر إلى سجن ترحيلات الخليفة ثم إلى أسوان تمهيداً لترحيلهما إلى السودان.

https://ecesr.org/799221/

وتحت عنوان «بين شقي رحى»، كشف المركز المصري في تقرير له صادر في ٢٠١٣، تفاصيل ما تعرض له حوالي ١٥٠٠ لاجئ سوري وفلسطيني عقب احتجازهم من السلطات المصرية على خلفية محاولتهم، أو الاشتباه في محاولتهم مغادرة البلاد بطريق غير شرعي، قبل قرار النيابة العامة إطلاق سراحهم.

https://ecesr.org/800353/

ويحذر المركز المصري من خطورة انتشار خطابات الكراهية والتحريض ضد اللاجئين وطالبي اللجوء في مصر، التي قد تؤدي إلى كارثة لا يحمد عقباها، على غرار «مذبحة اللاجئين السودانيين» في نهاية ٢٠٠٥/ بداية ٢٠٠٦، التي راح ضحيتها عشرات القتلى ومئات المصابين، بعد إجبار قوات الأمن لهم على إخلاء مخيمهم الاحتجاجي في منطقة المهندسين بالجيزة، بالقرب من مكاتب المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، اعتراضا على ما وصفوها بالمعاملة السيئة التي يلقونها منذ فرارهم من الحرب الأهلية في بلادهم.

كما يشدد على ضرورة الشروع في حوار بناء مع الأطراف المعنية، بما في ذلك الحكومة والمنظمات المدنية والوكالات الإنسانية، لوضع حلول شاملة ومستدامة لتلبية احتياجات اللاجئين وتعزيز إدماجهم في المجتمع المصري.